

النظم البين في الفقه المتعين 01 شروط الصلاة

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه
اما بعد فلما زلنا مع النظم البين في الفقه المتعين وقد انتهيينا في الدرس الماضي والحمد لله - [00:00:01](#)
مما يتعلق بالطهارة ونشرع الان فيه كتاب الصلاة او في باب الصلاة او في فصل الصلاة قال الناظم اصل الصلاة شرطها قل طهروا من
حدث ونجس وستر دخول وقت النية والقبلة تفصيله - [00:00:23](#)
ما تطلبه محله نعيدها وهذه القراءة تهدف الى تصحيح قراءة النظم عشان لما تحفظ احفظه بضبط صحيح ان شاء الله فصل الصلاة
شرطها قل طهروا من حدث ونجس وستر دخول وقت النية والقبلة تفصيلها تطلب - [00:00:44](#)
محله نعيد مرة ثالثة فصل الصلاة شرطها قل طهروا من حدث ونجس وستر دخول وقت النية والقبلة تفصيلها اتطلبه محله الكلام هنا
بدأ عن الصلاة كما قلنا انتهينا من الطهارة ونبدأ الان الكلام عن الصلاة - [00:01:09](#)
وكلامنا عن الصلاة وصلوا الصلاة والله يظن لو مسحناها احسن نعم طيب اول كلام في باب الصلاة او في فصل الصلاة عن شروط
الصلاة شرطها وقد عرفنا ان الشرط هو الذي اذا انتفى اذا ما هو موجود اذا لم يكن الشرط موجودا - [00:01:38](#)
فالصلاة غير صحيحة وهذه الشروط لابد ان تتقدم قبل ان تشرع في الصلاة يعني قبل ابتدائك بالصلاة قبل بدء الصلاة لابد ان تكون
محققا لشروطها وهي خارجة عن حقيقة الصلاة كما بينا قبل تذكرن في الوضوء قلنا ان الشروط - [00:02:05](#)
تختلف عن الاركان وذكرنا قول الناظم. الفرق بين الشرط والركن مهم ان بانعدام كل الشيء عدم فالركن في ماهية قد اندرج اي جزئها
والشرط ما عنها خرج فما هي شروط الصلاة؟ اول شرط من من شروط الصلاة هو الطهارة من الحدث. قال الناظم فصل الصلاة
شرطها - [00:02:31](#)
قل طهروا من حدث. هذا الاول. اثنين ونجس اي الطهارة من النجاسة. اذا الشرط الاول هنا الطهارة والمراد هنا الطهارة مفروض انه
كنا نكتب الطهارة كان ينبغي نكتب ايش الطهارة من الحدث. الطهارة - [00:02:58](#)
من الحدث والطهارة من الحدث قد سبقت اذا كان على الانسان حدث اكبر فالطهارة منه تكون بالغسل واذا كان على الانسان حدث
اصغر فالطهارة منه تكون بالوضوء. اذا اراد الانسان ان يصلي - [00:03:19](#)
لابد ان كان لقد انتقض وضوءه حصل فيه حدث اصغر اللي هي نواقض الوضوء انه يتوضأ اذا كان عليه حدث اكبر اللي هو موجبات
الغسل ان يغتسل فلو صلى الانسان - [00:03:40](#)
غير متوضئ او غير مغتسل اذا كان محدث حدث اكبر فصلااته غير صحيحة وهذا معنى كون الطهارة من شروط الصلاة. معنى كونها
من شروط الصلاة انها اذا انعدمت انعدمت الصلاة وتكون الصلاة غير صحيحة - [00:03:55](#)
الشرط الثاني اجتناب النجاسة وهو الذي ذكرناه هنا في قولنا ايش؟ ونجس اذا الطهارة من النجاسة والنجاسة لابد ان تجتنب في
بدن الانسان وفي ثوبه وفي الموضع الذي يصلي عليه - [00:04:14](#)
فاذا وجدت نجاسة على بدنه جسمه يعني او نجاسة على ثيابه او نجاسة في الارض يعني المكان الذي يصلي عليه لم تصح صلاته. الا
بعض انواع النجاسات التي يعفى عنها كالدّم اليسير - [00:04:33](#)
اذا هذا هو الشرط الثاني اجتناب النجاسة الشرط الثالث من شروط صحة الصلاة ذكره الناظم بقوله وستر. والمقصود ستر ايش ستر
العورة. المقصود ستر العورة والعورة تختلف فلم نفصل فيها لان القارئ لهذه المنظومة - [00:04:51](#)

قد يكون رجلا وعورته من ما بين السرة والركبة وقد تكون امرأة وجميع جسمها عورة الا وجهها وكفيها على قول بالنسبة للصلاة. طبعاً الكلام هنا لما نتكلم عن عورة الرجل انها ما بين السرة والركبة - [00:05:16](#)

المقصود هنا اصالة يعني المقصود الاساسي بالكلام عورته ستر العورة لاجل صحة الصلاة يعني الكلام عن شروط صحة الصلاة ولا نتكلم عن قضية ماذا ينبغي ان يلبس الرجل امام الرجال او المرأة امام الرجال او غير ذلك - [00:05:39](#)

تمام فبالنسبة لستر العورة المرأة عورتها في الصلاة كل جسمها ما عدا وجهها. او وجهها وكفيها على قوله فلو صلت المرأة وهي كاشفة لوجهها صلاتها صحيحة لو صلى الرجل ها وهو كاشف لساقه الساق اللي تحت الركبة فصلاته صحيحة - [00:06:01](#)

واضح والاما هل يجوز للمرأة ان تكشف وجهها وكفيها عند الرجال غير المحارم فهذا ليس هو المقصود هنا وهي مسألة فيها نقاش وبحث ولا شك ان الافضل والاكمل والاحسن للمرأة ان تستر وجهها من الرجال - [00:06:28](#)

تمام؟ وان تستر كفيها من الرجال. هذا شيء عبادة لله عز وجل. حتى لو لو قلنا انه ليس بواجب فان هذا اكمل وافضل للمرأة التي تستر يعني نحن حينما نقول نسمع كلمة اكمل وافضل - [00:06:53](#)

بعض الناس يظن اكمل وافضل يعني ما نفعله. لا يا اخي اكمل وافضل يعني ينبغي ان يفعل ينبغي ان يقبل الانسان عليه تمام؟ بل ان كثيراً من العلماء يقولون هذا واجب وفرض - [00:07:09](#)

يأثم الانسان تأثم المرأة بتركه تمام؟ طيب الحنابلة ماذا يقولون؟ الحنابلة عندهم ان المرأة يجب ان تستر وجهها من الرجال الاجانب اه كما قال في الاقناع ان الوجه في باب النظر عورة - [00:07:25](#)

تمام اذا هذا بالنسبة لستر العورة. وهنا تنبيه بالنسبة لعورة الرجل. الرجل في صلاة الفريضة لا يكفيه ستر العورة بل لا بد مع ستر العورة ان يستر احد العاتقين احد الكتفين احد المنكبين - [00:07:43](#)

لازم يكون ساتر ها لواحد من الكتفين على الاقل لانه في الحديث لا يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء فلو مثلاً كان يسبح ولبس سروال سباحة طويل اي لا تحت الركبة لكن يصلي كاشف كتفه بالنسبة للفريضة لا هذا خطأ - [00:08:02](#)

بالنسبة للنافلة الامر في ذلك اسهل. فتصح النافلة ها ولو لم يستر احد عاتقيه اذا هذا ستر العورة. الرابع من شروط صحة الصلاة دخول الوقت. دخول ايش الوقت كل صلاة من الصلوات الخمس لها وقت تبدأ فيه ووقت تنتهي فيه - [00:08:22](#)

لها وقت تبدأ فيه ووقت تنتهي فيه فلا يصح للانسان ان يصلي احد الصلوات الخمس قبل دخول وقتها ما يصلي الا بعد دخول الوقت. لا يصلي الا ايش الا بعد دخول الوقت - [00:08:50](#)

واضح ولا لأ هذا بالنسبة لدخول الوقت فاذا صلى الانسان قبل دخول الوقت فاحتسب هذه الصلاة نافلة ولا تصح فريضته. واوقات الصلوات الخمسة مذكورة في محلها في تفصيلها في كتب الفقه - [00:09:08](#)

الخامس من شروط صحة الصلاة النية. خامسا شروط صحة الصلاة اني قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. الشرط الخامس اني ومعنى النية ان يقصد واذا كانت الصلاة معينة مثل الصلوات الخمس فلا بد من ان ينوي هذه الصلاة المعينة اذا اراد ان يصلي الظهر - [00:09:30](#)

يكون قاصدا انه سوف يصلي الظهر مستحظرا لذلك والنية كما قلنا هو القصد تمام ولا يكفي مثلاً يقول خلاص انا ادخل مع الامام ما ادري وش هي الصلاة بس الصلاة اللي ما صليتها هذي تكون هي لا لا بد ان يعجن الصلاة المعينة - [00:09:58](#)

السادس من اه شروط صحة الصلاة استقبال القبلة. قال الناظم والقبلة اي استقبال القبلة فيجب ان يستقبل القبلة. فاذا كان الانسان قريب من الكعبة وفقه الله ويصلي في المسجد الحرام وامام ناظرين الكعبة يجب انه يستقبل الكعبة - [00:10:21](#)

بالضبط اما اذا كان خارج ذلك يعني خارج مكة في الاماكن البعيدة فالمطلوب منه استقبال جهة الكعبة يعني اذا كانت مثلاً كعبة هكذا والانسان يصلي في بلد بعيد ها ترضى تصلي هنا - [00:10:40](#)

واتجه هكذا خلاص هذي جهة الكعبة مع اننا ربما نقول لو فرضنا اننا مدينا الخط من هذا المكان الى الكعبة ربما وجدناه ايش لا يصيب عين الكعبة لكنه اصاب جهتها فالصلاة صحيحة. واضح - [00:10:58](#)

يعني الشرع خفف في هذا المطلوب من البعيد ان يستقبل جهة الكعبة والمطلوب اما اللي يصلي بجوار الكعبة على طول فيجب ان يستقبل ايش عين الكعبة يستقبل نفس البناء هذه الشروط الستة المذكورة فيها تفاصيل ومسائل مذكورة في الكتب المطولة ولهذا قال الناظم تفصيلها تطلبه محله - [00:11:17](#)

اي واحد من هذه الشروط اردت ان ترجع الى تفصيله لتتأكد من تحقيقك له عند الصلاة فاطلبه محله في مطولات الكتب الفقه الكتب التي اطول من هذا الكتاب. اسأل الله سبحانه - [00:11:40](#)

تعالى ان يتقبل منا ومنكم وعلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:11:55](#)